
${
m A}$ لأمم المتحدة لأمم المتحدة ${
m A}$

Distr.: General 6 December 2021

Arabic

Original: English



الدورة السادسة والسبعون

البند 22 (أ) من جدول الأعمال

العولمة والترابط: تسخير العلم والتكنولوجيا والابتكار لأغراض التنمية المستدامة

تقرير اللجنة الثانية*

المقررة: السيدة براثما أوبريتي (نيبال)

أولا - مقدمة

1 - أجرت اللجنة الثانية مناقشة موضوعية بشأن البند 22 من جدول الأعمال (A/76/534، الفقرة 3). واتُّذِذ إجراء بشأن البند الفرعي (أ) في الجلسة التاسعة المعقودة في 23 تشرين الثاني/ نوفمبر 2021. ويرد سرد لوقائع نظر اللجنة في البند الفرعي في المحضر الموجز ذي الصلة⁽¹⁾.

A/C.2/76/L.60 النظر في مشروع القرار

2 في الجلسة التاسعة للجنة المعقودة في 23 تشرين الثاني/نوفمبر، كان معروضا عليها مشروع قرار معنون "تسخير العلم والتكنولوجيا والابتكار لأغراض التنمية المستدامة" (A/C.2/76/L.60)، مقدم من مقررة اللجنة، براثما أوبريتي (نيبال)، بناء على مشاورات غير رسمية أجريت بشأن مشروع القرار A/C.2/76/L.3.

وفي الجلسة نفسها، أبلغت اللجنة بأن مشروع القرار A/C.2/76/L.60 لا تترتب عليه أي آثار
 في الميزانية البرنامجية.





^{*} يصـــدر تقرير اللجنة عن هذا البند في أربعة أجزاء، تحت الرموز A/76/534/Add.1 و A/76/534/Add.1 و A/76/534/Add.2 و A/76/534/Add.2 و A/76/534/Add.2

[.]A/C.2/76/SR.9 انظر (1)

- 4 وفي الجلسة نفسها أيضا، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.2/76/L.60 (انظر الفقرة 7).
- 5 وبعد اعتماد مشروع القرار، أدلى ببيانات ممثلو الولايات المتحدة الأمريكية، والمملكة المتحدة للريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، وجمهورية كوريا، واليابان.
- مقدمو مشروع القرار A/C.2/76/L.60، قام مقدمو مشروع القرار 6 وفي ضوء اعتماد مشروع القرار A/C.2/76/L.3

21-18097 2/13

ثالثًا - توصية اللجنة الثانية

7 - توصى اللجنة الثانية الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار التالى:

تسخير العلم والتكنولوجيا والابتكار لأغراض التنمية المستدامة

إن الجمعية العامة،

إذ تعيد تأكيد قرارها 1/70 المؤرخ 25 أيلول/سبتمبر 2015، المعنون "تحويل عالمنا: خطة التنمية المستدامة لعام 2030"، الذي اعتمدت فيه مجموعةً من الأهداف والغايات العالمية الشاملة والبعيدة المدى المتعلقة بالتنمية المستدامة، التي تركز على الناس وتفضي إلى التحول، وتعيد تأكيد التزامها بالعمل دون كال من أجل تنفيذ الخطة بالكامل بحلول عام 2030، وإدراكها أن القضاء على الفقر بجميع صوره وأبعاده، بما في ذلك الفقر المدقع، هو أكبر تحد يواجهه العالم وشرط لا غنى عنه لتحقيق التنمية المستدامة، والتزامها بتحقيق التنمية المستدامة بأبعادها الثلاثة – الاقتصادي والاجتماعي والبيئي – على نحو متوازن ومتكامل، وبالاستناد إلى الإنجازات التي تحققت في إطار الأهداف الإنمائية للألفية والسعي إلى استكمال ما لم يُنفّذ

واذٍ تعيد أيضا تأكيد قرارها 313/69 المؤرخ 27 تموز /يوليه 2015 بشأن خطة عمل أديس أبابا الصادرة عن المؤتمر الدولي الثالث لتمويل التنمية، التي تشكل جزءا لا يتجزأ من خطة التنمية المستدامة لعام 2030، وتدعمُها وتكملُها وتساعد على توضيح سياق غاياتها المتصلة بوسائل التنفيذ من خلال سياسات وإجراءات عملية، وتعيد تأكيد الالتزام السياسي القوي بالتصدي لتحدي التمويل وتهيئة بيئة مؤاتية على جميع المستويات لتحقيق التنمية المستدامة، بروح من الشراكة والتضامن على الصعيد العالمي،

وَإِذِ تَعْيِدُ تَأْكِيدُ اتفاق باريس⁽¹⁾ ودخوله حيز النفاذ باكرا، وإذ تشجع جميع أطراف الاتفاق على أن تنفذه تنفيذا تاما، وأطراف اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشان تغير المناخ⁽²⁾ التي لم تودع بعد صكوك تصديقها أو موافقتها أو انضمامها، على أن تقوم بذلك حسب الاقتضاء وفي أقرب وقت،

وَإِذِ تَسْسِيرِ إِلَى قرارِها 229/74 المؤرخ 19 كانون الأول/ديسمبر 2019 بشان تسخير العلم والتكنولوجيا والابتكار لأغراض التنمية، وقرارتها السابقة المتخذة في هذا الموضوع⁽³⁾،

واذ تحيط علما بقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي 29/2021 المؤرخ 22 تموز /يوليه 2021 بشأن تسخير العلم والتكنولوجيا والابتكار لأغراض التنمية، وقراراته السابقة المتخذة في هذا الموضوع⁽⁴⁾، وإذ تحيط علما أيضا بقرار المجلس 30/2021 المؤرخ 22 تموز /يوليه 2021، بشأن تسخير التكنولوجيات المفتوحة المصدر لأغراض التتمية المستدامة 30/2021،

⁽¹⁾ اعتُمد في إطار اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ في الوثيقة FCCC/CP/2015/10/Add.1، المقرر 1/م أ−21.

[.]United Nations, Treaty Series, vol. 1771, No. 30822 (2)

⁽³⁾ القرارات 2/005 و 22/05 و 20/50 و 20/61 و 20/62 و 20/62 و 2/20 و 2/20

^{28/2014} و 3/2016 و 3/2016

وَإِذِ تَشْسِيرِ إِلَى قرارِها 316/75 المؤرخ 17 آب/أغسطس 2021 بشان أثر التغير التكنولوجي السريع على تحقيق أهداف وغايات التنمية المستدامة،

وَإِذِ تَشْعِيرِ أُبِضًا إلى القمة العالمية لمجتمع المعلومات ونتائجها (5)، وغيرها من النتائج ذات الصلة المتفق عليها على الصعيد الحكومي الدولي،

وان تحيط علما بنقارير اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأعراض التنمية عن دوراتها من الرابعة عشرة إلى الرابعة والعشرين⁽⁶⁾،

واذ تحيط علما أيضا بتقرير الأمين العام (7)،

وإذ تحيط علما كذلك بالعمل الذي يضطلع به مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق بشأن أثر التكنولوجيات الجديدة والناشئة وبشأن النهوض بالابتكار من أجل تسريع وتيرة تحقيق أهداف التنمية المستدامة،

وان تسلم بأن العلم والتكنولوجيا والابتكار، بما في ذلك التكنولوجيات السليمة بيئيا وتكنولوجيات المعلومات والاتصالات، حاسمة في السعي إلى تحقيق التنمية المستدامة، وهي إحدى الوسائل الرئيسية لتنفيذ النتائج الإنمائية المتفق عليها بين الحكومات، بما في ذلك خطة عام 2030 وأهداف التنمية المستدامة المنشقة عنها،

وإذ تلاحظ أن تقرير التنمية المستدامة على الصعيد العالمي لعام 2019 يحدد مجال العلم والتكنولوجيا والابتكار بوصفه أحد العوامل المفضية إلى التحوّل من أجل تسريع التقدم المحرز في تحقيق أهداف التنمية المستدامة، وأن نشره على نحو استراتيجي يمكن أن يحلّ مشكلة المفاضلة بين الأهداف والغايات والتقليل منها إلى أدنى حد، وإذ تسلّم بأن نقل التكنولوجيا إلى البلدان النامية وفق شروط متفق عليها سيكون حاسما في النهوض بتنفيذ خطة عام 2030 والتعجيل به،

وإذ تحيط علما بتقرير فريق الأمين العام الرفيع المستوى المعني بالتعاون الرقمي الصادر في حزيران/يونيه 2010 المعنون "عصر الترابط الرقمي"، وتقرير الأمين العام الصادر في أيار/مايو 2020 المعنون "خريطة طريق من أجل التعاون الرقمي"، والمناقشة المواضيعية الرفيعة المستوى بشأن التعاون الرقمي والاتصال الإلكتروني التي عقدها رئيس الدورة الخامسة والسبعين للجمعية العامة في 27 نيسان/أبريل 2021، وكذلك إنشاء مكتب مبعوث الأمين العام المعنى بالتكنولوجيا،

21-18097 4/13

⁽⁵⁾ انظر A/C.2/59/3 و A/C.2/59/3

⁽⁶⁾ الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، 2011، الملحق رقم 11 (E/2011/31)؛ والمرجع نفسه، 2012، الملحق رقم 11 (E/2013/31) والتصويب (E/2013/31) والتصويب (E/2013/31)؛ والمرجع نفسه، 2012، الملحق رقم 11 (E/2013/31/Corr.1)؛ والمرجع نفسه، 2014، الملحق رقم 11 (E/2014/31)؛ والمرجع نفسه، 2015، الملحق رقم 11 (E/2016/31)؛ والمرجع نفسه، 2016، الملحق رقم 11 (E/2016/31)؛ والمرجع نفسه، 2016، الملحق رقم 11 (E/2018/31)؛ والمرجع نفسه، 2016، الملحق رقم 11 (E/2018/31)؛ والمرجع نفسه، 2016، الملحق رقم 11 (E/2018/31)؛ والمرجع نفسه، 2010، الملحق رقم 11 (E/2018/31)؛ والمرجع نفسه، 2020، الملحق رقم 11 (E/2021/31)؛ والمرجع نفسه، 2020، الملحق رقم 11 (E/2021/31)؛

[.]A/76/236 (7)

واند تشدد على أن مجالات العلم والتكنولوجيا والابتكار تؤدي دورا رئيسيا في التعجيل بخطى التنوع والتحول الاقتصاديين، وتحسين الإنتاجية والقدرة التنافسية، وتمكين المشاركة الكاملة للبلدان النامية في الاقتصاد العالمي،

واند تؤكد من جديد أن من العوامل القوية التي تحفز النمو الاقتصادي والتنمية المستدامة استحداث وتطوير ونشر مبتكرات وتكنولوجيات جديدة وما يرتبط بها من دراية فنية، بما في ذلك نقل التكنولوجيا وفق شروط منفق عليها،

وإذ تشدد على أن التغير التكنولوجي السريع يحمل فرصا هائلة من أجل التعجيل بالتقدم نحو تحقيق أهداف التتمية المستدامة، ويطرح في الوقت نفسه تحديات جديدة، بما في ذلك استمرار الانقسامات داخل البلدان وفيما بينها،

واز تلاحظ أن جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19) أدت إلى تسارع وتيرة التغير التكنولوجي، فقد عجلت باعتماد أدوات رقمية في العديد من مجالات الحياة، شملت العمل والترفيه على السواء، مما جلب فرصا جديدة، من قبيل اعتماد أدوات رقمية للعمل عن بُعد وتسريع الرقمنة في البلدان النامية، وإذ تؤكد كذلك في الوقت نفسه أن هذا النوع من التغير التكنولوجي السريع، في سياق أوجه عدم المساواة القائمة بين البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية فيما يتعلق بالبني التحتية الرقمية وإمكانية الوصول إلى التكنولوجيات الرقمية، ينطوي على خطر ترسيخ الفجوات الرقمية ومفاقمتها، وإذ تقر كذلك بأهمية الاستثمار في العلم والتكنولوجيا والابتكار بوصفه عنصرا رئيسيا في خطط التعافي بعد الجائحة، وإذ تؤكد من جديد أن الحقوق نفسها التي يتمتع بها الناس خارج نطاق الإنترنت يجب أن تحظى بالحماية على الإنترنت أيضا، وإذ تشدد على أن التكيف مع التغير التكنولوجي السريع ينبغي اعتباره عاملا لا يسهم فقط في تحقيق التنمية المستدامة ونشر تكنولوجيات المعلومات والاتصالات، بل وفيما يتعلق أيضاً بإعمال جميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية، وإذ تشير في هذا الصدد إلى المبادرات المتعددة الأطراف والمبادرات الإقليمية الرامية إلى تعزيز الازدهار الاجتماعي عن طريق المشاركة والنمو الشاملين للجميع في الاقتصاد الرقمي برمته، بما في ذلك إنشاء منظمة التعاون الرقمي في عام 2020،

وإذ تسلم بأن التكنولوجيات الجديدة تزيد الطلب على المهارات والكفاءات الرقمية، وأن البلدان النامية في الوقت نفسه تشهد ارتفاعا في أعداد الشباب الذين يدخلون سوق العمل واتساعا في الفجوة بين معارفهم ومهاراتهم وقدراتهم وبين ما يطلبه أصحاب العمل، وإذ تعرب عن القلق من أن حصة النساء في المهن المتخصصة في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لا تزال منخفضة، ولا سيما في البلدان النامية،

وإذ تسلم أيضا بأن التعليم والتدريب وبناء القدرات في مجالات العلم والتكنولوجيا والابتكار عوامل يمكن أن توفر مهارات جديدة وأن تتيح بالتالي تعزيز فرص العمالة وتلبية احتياجات السوق في نفس الوقت،

وَإِذِ تَهِيبِ بِالمجتمع الدولي وجميع أصحاب المصلحة دعم الجهود التي تبذلها البلدان النامية لتوفير فرص تعليم وبحث في مجالات العلم والتكنولوجيا والهندسة والرياضيات للجميع، بمن في ذلك الشباب والنساء، ولا سيما في مجال التكنولوجيات الناشئة، ولتوفير ظروف عمل مناسبة من أجل منع هجرة الأدمغة،

واند تسلم بأن الابتكار، من قبيل الابتكار المناصر لمصالح الفقراء والشامل للجميع والمعتمد على الجهود الشعبية وذلك المتعلق بالجانب الاجتماعي، والذي يراد به حلّ المشاكل، لا يحظى على الدوام برعاية الأمواق،

وان تسلم أيضا بأهمية استخدام العلم والتكنولوجيا والابتكار بطريقة تراعي الأوضاع والاحتياجات الوطنية والمحلية،

واد تسلم كذلك بأهمية حماية البيانات وخصوصيتها، ولا سيما بالنسبة للبلدان النامية في سياق تسخير العلم والتكنولوجيات الجديدة،

واذ تحيط علما بتقرير التكنولوجيا والابتكار لعام 2021 الصادر عن مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، الذي يدرس إمكانية أن تؤدي التكنولوجيات الرائدة إلى توسيع أوجه عدم المساواة القائمة وإيجاد أوجه جديدة، وإذ تحيط علما أيضا بتقرير الاقتصاد الرقمي لعام 2021 الصادر عن مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، الذي يدرس دور التدفقات المتزايدة للبيانات عبر الحدود ودورها في تحقيق التنمية،

وإذ تسلم بأن تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين النساء والفتيات سوف يسهم إسهاما حاسما في إحراز التقدم نحو تحقيق جميع أهداف وغايات التنمية المستدامة، وإذ تسلم أيضا بضرورة كفالة استفادة النساء من كل الأعمار من العلم والتكنولوجيا والابتكار ومشاركتهن في هذا المجال بصورة كاملة وعلى قدم المساواة مع الرجال، وبضرورة توجيه استراتيجيات العلم والتكنولوجيا والابتكار بحيث تستهدف تمكين المرأة وتتصدى لأوجه عدم المساواة التي تواجهها، بما فيها الفجوة الرقمية بين الجنسين،

والد تشعير إلى الاستنتاجات المنفق عليها التي اعتمدتها لجنة وضع المرأة في دورتها الحادية والستين (8) بشأن تمكين المرأة اقتصاديا في عالم العمل الآخذ في التغير، والتي سلطت الضوء في جملة أمور أخرى على الحاجة إلى إدارة التغيير التكنولوجي والرقمي لتمكين المرأة اقتصاديا لأغراض منها بوجه خاص تعزيز قدرات البلدان النامية بغية تمكين المرأة من تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض مباشرة الأعمال الحرة وتحقيق التمكين الاقتصادي في عالم العمل الآخذ في التغير، ودعم استفادة المرأة، في مختلف مراحل حياتها، من الوسائل الكفيلة بتطوير مهاراتها وتمكينها من الحصول على العمل اللائق في المجالات الجديدة والناشئة، من خلال توسيع نطاق فرص التعليم والتدريب المتاحة لها في مجالات منها العلوم والتكنولوجيا والهندسة والرياضيات، وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، والإلمام بالعلوم الرقمية، وتعزيز مشاركة النساء، وكذلك الفتيات حسيما يكون مناسبا، بوصفهن مستخدمات لهذه التكنولوجيا ومساهمات في إنتاج محتوياتها وموظفات ورائدات للأعمال في قطاعاتها ومبدعات وقائدات في هذا المضمار،

واذ تعرب عن قلقها من أن العديد من البلدان النامية لا يزال يواجه تحديات خطيرة في بناء قدراته الوطنية في مجالات العلم والتكنولوجيا والابتكار، ويفتقر إلى القدرة على الحصول على تكنولوجيات المعلومات والاتصالات بأسعار معقولة، وأن الآمال المعقودة على العلم والتكنولوجيا والابتكار لم تتحقق بعد بالنسبة إلى الفقراء،

وإذ تحيط علما مع التقدير بما تضطلع به مختبرات الأمم المتحدة للابتكار التكنولوجي من جهود لتيسير وتحفيز الابتكار لأغراض تنفيذ خطة عام 2030،

وأن تسلم بأن التعاون والعمل المشترك مع البلدان النامية في مجال العلم والتكنولوجيا والابتكار، إضافة إلى الاستثمار الأجنبي المباشر في هذه البلدان والمبادلات التجارية معها وفيما بينها، فضلا عن الدعم الدولي، أمور أساسية في النهوض بقدرة البلدان النامية على الاستفادة من أوجه التقدم التكنولوجي،

21-18097 6/13

⁽⁸⁾ الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، 2017، الملحق رقم 7 (E/2017/27)، الفصل الأول، الفرع ألف.

وإنتاج المعارف العلمية والتكنولوجية والابتكارية والاعتناء بها وتحصيلها واستيعابها واختيار اللائق منها وتكييفها والانتفاع بها،

واند تسلم أيضا بأهمية دعم سياسات البلدان النامية وأنشطتها في ميادين العلم والتكنولوجيا والابتكار من خلال التعاون بين الشمال والجنوب وفيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي في مجالات تقديم المساعدة المالية والتقنية، وبناء القدرات، ونقل التكنولوجيا بموجب شروط متفق عليها،

وإذ تسلم كذلك بالحاجة إلى حشد وتكثيف التمويل الموجه للعلم والتكنولوجيا والابتكار، وخصوصا في البلدان النامية، دعماً لأهداف التنمية المستدامة،

وإذ ترجب بالزيادة في المساعدة الإنمائية الرسمية التي تستهدف تطوير القدرات في مجال العلم والتكنولوجيا والابتكار في البلدان النامية في العقدين الماضيين، وإن ظل يساورها القلق من أن المساعدة الإنمائية الرسمية المخصيصة للقدرات في مجال العلم والتكنولوجيا والابتكار والموجهة إلى أقل البلدان نموا والبلدان النامية غير الساحلية والدول الجزرية الصغيرة النامية والبلدان الأفريقية ظلت في نفس المستويات تقريبا طوال العقد الماضي،

واذ تسلم بالدور المحوري الذي نقوم به اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية، بوصفها جهة التنسيق التابعة للأمم المتحدة فيما يتعلق بشؤون تسخير العلم والتكنولوجيا والابتكار لأغراض التنمية المستدامة، في مجال تحليل الكيفية التي يمكن بها للعلم والتكنولوجيا والابتكار، بما في ذلك تكنولوجيات المعلومات والاتصالات، أن تكون عناصر تمكين لخطة عام 2030، من خلال العمل كمحفل للتخطيط الاستراتيجي، وتبادل الدروس المستفادة وأفضل الممارسات، وتوفير نظرة استشرافية حول الاتجاهات الحيوية للعلم والتكنولوجيا والابتكار في المجالات الرئيسية من الاقتصاد والبيئة والمجتمع، فضلاً عن توجيه الاهتمام إلى أنواع التكنولوجيا الناشئة والمخرّبة،

وإذ تعيد تأكيد ضرورة تعزيز برامج العلم والتكنولوجيا والابتكار التابعة للكيانات المعنية في منظومة الأمم المتحدة، وإذ تشير في هذا الصدد إلى ولاية آلية تيسير التكنولوجيا المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا والابتكار لأغراض تحقيق أهداف التنمية المستدامة التي تقتضي منها تعزيز التنسيق والاتساق والتعاون داخل منظومة الأمم المتحدة،

وإذ تسلم بضرورة تقوية التعاون والتبادل بين واضعى السياسات والأوساط العلمية والتكنولوجية،

واند ترحب بانعقاد المنتدى السنوي الأول إلى السادس من المنتديات المتعددة أصحاب المصلحة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا والابتكار لأغراض أهداف التنمية المستدامة، وإذ تلاحظ مع التقدير العمل الجاري الذي يضطلع به فريق العمل المشترك بين وكالات الأمم المتحدة المعني بتسخير العلم والتكنولوجيا والابتكار لأغراض أهداف التتمية المستدامة، بما في ذلك البرنامج التجريبي العالمي بشأن تسخير العلم والتكنولوجيا والابتكار لأغراض إعداد خرائط الطريق المتعلقة بأهداف التنمية المستدامة، وإذ تلاحظ التوسع في تشغيل منصة التواصل الإلكتروني لعام 2030 بوصفها تشمل العناصر الثلاثة لآلية تيسير التكنولوجيا، والتي يمكن أن تساعد على النهوض بخطة عام 2030،

واذ تلاحظ الجهود المستمرة التي تبذلها المنظمة العالمية للملكية الفكرية من أجل مساعدة الدول الأعضاء في وضع استراتيجيات للملكية الفكرية وتهيئة نظم إيكولوجية وطنية تشجع الابتكار والإبداع وتدعم تدفق المعارف والخبرات التقنية،

وان تلاحظ أيضا ما تبذله اللجان الاقتصادية الإقليمية من جهود وما تقدمه من مساهمات في الوقت الراهن فيما يتعلق بتسخير العلم والتكنولوجيا والابتكار لأغراض التنمية المستدامة،

واند تشسير إلى أهمية دعم خطة الاتحاد الأفريقي لعام 2063، وكذلك خطة عمله العشرية، باعتبارهما يشكلان إطارا استراتيجيا لضمان تحوّل اجتماعي واقتصادي إيجابي في أفريقيا في غضون السنوات الخمسين القادمة، ودعم برنامجه القاري المكرس في قرارات الجمعية العامة المتعلقة بالشراكة الجديدة من أجل تتمية أفريقيا والمبادرات الإقليمية، وإذ تلاحظ في هذا السياق إعلان شرم الشيخ الذي اعتمده الاتحاد الأفريقي في تشرين الأول/أكتوبر 2019 والذي ينص على التعهد بالعمل على تهيئة مجتمع واقتصاد رقميين متكاملين وشاملين للجميع في أفريقيا بما يتيح تحسين نوعية حياة المواطنين الأفريقيين، وكذلك استراتيجية العلوم والتكنولوجيا والابتكار لأفريقيا لعام 2024 التي وضعها الاتحاد الأفريقي،

واذ تعيد تأكيد التعهد بعدم ترك أي أحد عن الركب، وإذ تعيد تأكيد التسليم بأن كرامة الإنسان أمر أساسي، والأمل في أن تشهد الأهداف والغايات وقد تحققت لجميع الأمم والشعوب ولجميع شرائح المجتمع، واذ تعيد الالتزام بأن يكون المسعى هو الوصول أولا إلى أشد الناس تخلفا عن الركب،

وإذ تلاحظ بقلق بالغ الوقع السلبي الحاد لجائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19) على صحة الإنسان وسلامته ورفاهيته وما تعرضت له المجتمعات والاقتصادات من اختلالات شديدة، وما ألحقته الجائحة من دمار بحياة الناس وسبل عيشهم، وأن أشد الفئات فقرا وضعفا هي الأكثر تضررا من آثارها، وإذ تؤكد من جديد الطموح للعودة إلى المسار الصحيح لتحقيق أهداف التنمية المستدامة عن طريق وضع وتنفيذ استراتيجيات للتعافي تتسم بالاستدامة والشمول من أجل التعجيل بالتقدم صوب تنفيذ خطة عام 2030 تنفيذا كاملا والمساعدة على الحد من مخاطر الصدمات والأزمات والجوائح في المستقبل وبناء القدرة على الصمود في وجهها، بسبل من بينها تعزيز النظم الصحية وتوفير التغطية الصحية الشاملة، وإذ تسلم بأن حصول الجميع على نحو منصف وفي الوقت المناسب على اللقاحات ووسائل العلاج والتشخيص المتعلقة بكوفيد 19 التي تكون مأمونة وجيدة وفعالة وميسورة التكلفة هو جزء صسميم من التدابير العالمية المتخذة على أساس الوحدة والتضامن والتعاون المتعدد الأطراف المتجدد والمبدأ القاضي بألا يترك أحد خلف الركب،

1 - تعيد تأكيد الالتزامات التي تعهدت بها في خطة عمل أديس أبابا الصادرة عن المؤتمر الدولي الثالث لتمويل التتمية (9) والتي تشمل، في جملة أمور، العلم والتكنولوجيا والابتكار، بوصافها من مجالات العمل الهامة لتحقيق التنمية المستدامة؛

2 - تعيد أيضا تأكيد التزامها بمواصلة تشجيع استخدام العلم والتكنولوجيا والابتكار في تيسير الجهود المبذولة لمواجهة التحديات العالمية، من قبيل جهود القضاء على الفقر؛ وتحقيق الأمن الغذائي والتغذية؛ وزيادة الإنتاجية الزراعية؛ وتعزيز إمكانية حصول الجميع بتكلفة ميسورة على خدمات الطاقة الحديثة الموثوقة والمستدامة؛ ومكافحة الأمراض؛ وتحسين التعليم؛ وحماية البيئة والتصدى لتغير المناخ؛

(9) القرار 69/313، المرفق.

21-18097 8/13

- 5 تعيد كذلك تأكيد التزامها بالأعمال المنفق عليها بين أقل البلدان نموا والشركاء في النتمية في مجال العلم والتكنولوجيا والابتكار، على النحو المبين في الفقرتين 52 و 53 من برنامج العمل لصالح أقل البلدان نموا للعقد 2011-2020(10)، وتتطلع إلى مؤتمر الأمم المتحدة الخامس المعني بأقل البلدان نموا، المقرر عقده في الدوحة، قطر، في الفترة من 23 إلى 27 كانون الثاني/يناير 2022؛
- 4 تلاحظ الدور المحوري للحكومات، مع المشاركة النشطة من جانب أصحاب المصلحة من القطاع الخاص والمجتمع المدني والأوساط الأكاديمية والمؤسسات البحثية، في تهيئة ودعم بيئة مؤاتية على جميع المستويات، بما في ذلك الأطر التنظيمية والإدارية المواتية، وفقا للأولويات الوطنية، من أجل تعزيز العلم والابتكار ومباشرة الأعمال الحرة ونشر المعارف والتكنولوجيات وفق شروط متفق عليها، لا سيما بالنسبة إلى المؤسسات المتناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة، علاوة على التتويع الصناعي والقيمة المضافة للسلع الأساسية؛
- 5 تشدد على ضرورة اعتماد استراتيجيات للعلم والتكنولوجيا والابتكار تكون عناصر لا غنى عنها في الخطط والاستراتيجيات الوطنية للتنمية المستدامة، وتساعد على تعزيز تبادل المعارف وفق شروط متفق عليها والتعاون وزيادة الاستثمار في تدريس العلم والتكنولوجيا والهندسة والرياضيات والنهوض بالتعليم والتدريب التقنى والمهنى والتعليم العالى؛
- 6 تسلم بأهمية سد الفجوة في القدرات على صعيد البلدان والقطاعات وشرائح المجتمع وفيما بينها حتى تتمكن كافة فئات المجتمع، ولا سيما الأشخاص الذين يوجدون في أوضاع هشة والفقراء، من التكيف مع التغيرات التكنولوجية والاستفادة منها؛
- 7 تسلم أيضا بأهمية تهيئة بيئة مؤاتية تجتذب وتدعم الاستثمار الخاص ومباشرة الأعمال الحرة والمسؤولية الاجتماعية للشركات، بما يشمل تهيئة إطار للملكية الفكرية يتسم بالكفاءة والملاءمة والتوازن والفعالية، والتشجيع، في الوقت نفسه، على وصول البلدان النامية إلى العلم والتكنولوجيا والابتكار؛
- 8 تشبع الدول الأعضاء على تعزيز ودعم الاستثمار في مجال البحث والتطوير فيما يتعلق بالتكنولوجيات السليمة بيئيا وعلى تشجيع مشاركة قطاع الأعمال التجارية والقطاع المالي في تطوير تلك التكنولوجيات، وتدعو المجتمع الدولي إلى دعم تلك الجهود؛
- 9 تشجع جميع أصحاب المصلحة على القيام، سعيا إلى الاستعداد للفرص والتحديات القائمة والمستقبلية التي يطرحها التغير التكنولوجي، بما في ذلك الثورة الصناعية الرابعة، في جملة أمور، باستكشاف السبل والوسائل الرامية إلى إجراء تقييم تكنولوجي شامل على الصعد الوطني والإقليمي والدولي وعمليات استشراف للمستقبل بشأن أنواع التكنولوجيا القائمة والجديدة والناشئة للمساعدة على تقييم إمكاناتها الإنمائية والتخفيف مما قد يترتب عليها من آثار سلبية ومخاطر؛
- 10 تطلب إلى آلية تيسير التكنولوجيا واللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية، من خلال المجلس الاقتصادي والاجتماعي، أن تواصلا النظر بطريقة منسقة وفي إطار ولاية كل منهما وباستخدام مواردهما الحالية، في أثر التغيرات التكنولوجية السريعة والتكنولوجيات الرائدة على تحقيق

⁽¹⁰⁾ تقرير مؤتمر الأمم المتحدة الرابع المعني بأقل البلدان نموا، اسطنبول، تركيا، 9–13 أيار/مايو 2011 (A/CONF.219/7)، الفصل الثاني.

أهداف وغايات التتمية المستدامة، وأن توائما هذا المسعى مع أعمال دورة متابعة المنتدى السياسي الرفيع المستوى المعني بالتتمية المستدامة بغية دعم الجهود التي تبذلها البلدان كافة نحو بلوغ أهداف التتمية المستدامة، وذلك بوسائل منها إقامة شراكات مع سائر الجهات صاحبة المصلحة والمنظمات والمبادرات والمنتديات المعنية، من قبيل شراكة في العمل بشأن تسخير العلم والتكنولوجيا والابتكار لأغراض إعداد خرائط الطريق المتعلقة بأهداف التنمية المستدامة وتعميم المعرفة بالتطورات التكنولوجية ونشر أفضل الممارسات تيسيرا للتعاون من أجل تحقيق هذه الغاية؛

11 - تشبع الدول الأعضاء، منفردة ومجتمعة، على أن تقدم الدعم للسياسات التي تزيد من تعميم الخدمات المالية، بما في ذلك بالاستفادة من التكنولوجيا المالية، بهدف تعميق وتنويع مصادر التمويل والاستثمارات المباشرة الموجهة نحو مجالات العلم والتكنولوجيا والابتكار التي تساهم في تحقيق أهداف التنمية المستدامة (11)؛

12 - تشبع أيضا الدول الأعضاء على تعزيز قدرات الابتكار المحلية لأغراض التنمية الاقتصادية الشاملة للجميع والمستدامة عن طريق الجمع بين المعارف العلمية والمهنية والهندسية المحلية، وتحبئة الموارد من مصادر متعددة، وتحسين تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، ودعم تطوير الهياكل الأساسية؛

13 - تشجع كذلك الدول الأعضاء على تشجيع تعميم التكنولوجيا الرقمية والإلمام بها وعلى النظر في إدماج الكفاءات الرقمية ضمن النظام التعليمي، مع التركيز بشكل خاص على تشجيع الفتيات وتعزيز تنمية المهارات والكفاءات الرقمية، بطرق من بينها الاستثمار في التأهيل الرقمي، والتخصص في التكنولوجيات الرقمية، والهياكل الأساسية الرقمية، والسياسات العامة، وتطوير المؤسسات، والتعاون بين أصحاب المصلحة المتعددين والتعاون الدولي؛

14 - تشدد على أن تذليل العقبات التي تحول دون استفادة النساء والفتيات من العلم والتكنولوجيا والابتكار على قدم المساواة مع الرجال أمر يتطلب الأخذ بنهج منتظم وشامل ومتكامل ومستدام ومتعدد التخصصات ومتعدد القطاعات، وفي هذا الصدد، تحث الدول الأعضاء على إدماج منظور جنساني في التشريعات والسياسات والبرامج، وتشجع الجهود الرامية إلى توفير الرعاية التوجيهية للنساء والفتيات في مجالي دراسة العلم والتكنولوجيا والهندسة والرياضيات وبحوثها واجتذابهن إليهما واستبقائهن فيهما، ودعم النساء في تسخير العلم والتكنولوجيا لمباشرة الأعمال الحرة وتحقيق التمكين الاقتصادي في عالم العمل الآخذ في التغير؛

15 − تشدد على أهمية مشاركة النساء والفتيات في مجالات العلم والتكنولوجيا والابتكار، وتشجع كذلك منظومة الأمم المتحدة الإنمائية على دعم الجهود الرامية إلى الحد من التفاوت الجنساني في تلك المجالات، بالتعاون مع الدول الأعضاء والمنظمات الدولية المعنية بالتعاون في مجال البحث؛

16 - تلاحظ أهمية تيسير الحصول على التكنولوجيا السهلة المنال والمعِينَة وتقاسمها، عن طريق نقل التكنولوجيا وفق شروط متفق عليها ومن خلال تدخلات أخرى، من أجل النهوض بعملية التنمية التي تشمل منظور الإعاقة، وكفالة توفير التسهيلات الخاصة بالأشخاص ذوى الإعاقة وتعزيز تمكينهم؛

17 - تلاحظ أيضا الدور الحاسم للعلم والتكنولوجيا والابتكار في بناء القدرة على الصمود في مواجهة جائحة كوفيد-19 ومكافحتها والتعافي منها، بما في ذلك في مجال تطوير اللقاحات الآمنة والفعالة ضد

21-18097 10/13

^{1/70} انظر القرار (11)

الفيروس المسبب لهذا المرض بسرعة ملحوظة باستخدام تكنولوجيات رائدة، وتسلم في هذا الصدد بأهمية مبادرات من قبيل مرفق كوفاكس لإتاحة لقاحات كوفيد-19 على الصعيد العالمي، الذي يشكل ركيزة اللقاحات في إطار مبادرة تسريع إتاحة أدوات مكافحة كوفيد-19، والذي تدعمه منظمة الصحة العالمية والشركاء العالميون، وسائر المبادرات ذات الصلة التي ترمي إلى تسريع وتيرة البحث عن وسائل الاختبار والعلاج واللقاحات الآمنة والفعالة لجميع البلدان ولا يزال يساورها القلق، مع ذلك، إزاء استمرار الحاجة إلى توسيع إمكانية الحصول المنصف على وسائل التشخيص والعلاج واللقاحات وسائر التكنولوجيات المتصلة بالصحة في مواجهة جائحة كوفيد-19 وتهيب في هذا الصدد بالدول الأعضاء والأمم المتحدة ومؤسسات القطاع الخاص وغيرها من الجهات صاحبة المصلحة المعنية أن تواصل اتخاذ وتنفيذ ودعم التدابير الفعالة لتعزيز التعاون والعمل على الصعيد الدولي من أجل تدعيم النظم الصحية والتغطية الصحية الشاملة والبني التحتية الصحية والنهوض بزيادة فرص الحصول على الأدوية المأمونة والفعالة والميسورة التكلفة والعالية الجودة، بما فيها الأدوبة الجنيسة واللقاحات ووسائل التشخيص وغيرها من التكنولوجيات المتصلة بالصحة، وإذ تؤكد مجددا اتفاق منظمة التجارة العالمية المتعلق بالجوانب المتصلة بالتجارة من حقوق الملكية الفكرية بصليغته المعدلة، وإذ تؤكد مجددا أيضا إعلان الدوحة لعام 2001 الصادر عن منظمة التجارة العالمية بشأن الاتفاق المتعلق بالجوانب المتصلة بالتجارة من حقوق الملكية الفكرية وبالصحة العامة، الذي يقر بأن حقوق الملكية الفكرية ينبغى تفسيرها وإعمالها بطريقة تدعم حق الدول الأعضاء في حماية الصحة العامة، ولا سيما تعزيز فرص حصول الجميع على الأدوبة، وبلاحظ الحاجة إلى توفير حوافز ملائمة في تطوير المنتجات الصحية الجديدة؛

18 - تشبع الجهود الرامية إلى زيادة توافر البيانات لدعم قياس نظم الابتكار الوطنية (مثل مؤشر الابتكار العالمي المعمول به حاليا) والبحوث التجريبية في مجال الابتكار والتطوير لمساعدة واضعي السياسات في تصميم استراتيجيات الابتكار وتنفيذها من أجل قياس أثر التكنولوجيات الرقمية لأغراض التتمية المستدامة؛

19 - تشدد على ضرورة تسخير التكنولوجيا على نحو فعال من أجل سد الفجوات الرقمية داخل البلدان وبين البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية؛

20 - تشبع تعزيز دعم بناء القدرات المقدّم إلى البلدان النامية، بغية إتاحة استخدام البيانات العالية الجودة والحسنة التوقيت والموثوق بها والمصنفة، وتشجع أيضا التعاونَ الدولي، بوسائل منها تقديم الدعم التقنى والمالي، بهدف تقوية قدرات النظم الإحصائية الوطنية؛

21 - تشجع أيضا الترتيبات القائمة والمضي في الترويج لمشاريع مشتركة في مجال البحث والتطوير تُنفذ على الصعد الدولي والإقليمي ودون الإقليمي والأقاليمي وتضم أصحاب مصلحة متعددين، ولبرامج تدريبية وأشكال تعاون بين الجامعات حيثما أمكن، وذلك بتعبئة موارد العلم وتطوير البحوث ومرافقهما ومعداتهما؛

22 - تهيب بالدول الأعضاء ومنظومة الأمم المتحدة الإنمائية أن تواصل اتخاذ تدابير لتحسين مستوى مشاركة العلماء والمهندسين من البلدان النامية في المشاريع التعاونية الدولية للبحوث والعلم والتكنولوجيا والابتكار وتنفيذ تلك التدابير ودعمها، وتشجع أصحاب المصلحة الأخرين، حسب الاقتضاء، على القيام بذلك؛

- 23 تهيب أيضا بالدول الأعضاء ومنظومة الأمم المتحدة الإنمائية أن تواصل تعزيز دعمها لمختلف الشرراكات المتعلقة بالعلم والتكنولوجيا والابتكار القائمة مع البلدان النامية في التعليم الابتدائي والثانوي والعالي وفي التعليم المهني والتعليم المستمر؛ وللفرص التجارية المتاحة للقطاع الخاص؛ وللهياكل الأساسية للعلم والتكنولوجيا والابتكار؛ وللمشورة المقدمة للبلدان النامية في مجال العلم والتكنولوجيا والابتكار، وتشجع أصحاب المصلحة الآخرين، حسب الاقتضاء، على القيام بذلك؛
- 24 تطلب إلى اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية أن تُواصل مساعدة المجلس الاقتصادي والاجتماعي، بوصفه جهة التنسيق على نطاق المنظومة في متابعة نتائج القمة العالمية لمجتمع المعلومات، وأن تواصل أنشطتها المتعلقة بالعلم والتكنولوجيا والابتكار؛
- 25 تشجع اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية على مناقشة واستكشاف نماذج تمويل ابتكارية، مثل الاستثمار المؤثر، كوسيلة لاجتذاب جهات جديدة من أصحاب المصلحة والمبتكرين ومصادر رأس المال الاستثماري اللازم لمجالات العلم والتكنولوجيا والهندسة ولإيجاد حلول مستندة إلى الابتكار، بالتعاون مع المنظمات الأخرى، حسب الاقتضاء؛
- 26 تشبع مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية على أن يواصل، بالتعاون مع الشركاء ذوي الصلة، مثل المنظمة العالمية للملكية الفكرية والاتحاد الدولي للاتصالات ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة وجامعة الأمم المتحدة، إجراء استعراضات للسياسات المتعلقة بالعلم والتكنولوجيا والابتكار بهدف مساعدة البلدان النامية، بناء على طلبها، على تحديد التدابير اللازمة لإدماج السياسات المتعلقة بالعلم والتكنولوجيا والابتكار في استراتيجياتها الإنمائية الوطنية وكفالة أن تكون داعمةً للخطط الإنمائية الوطنية، حسب الاقتضاء، وتحيط علما في هذا الصدد بالإطار الجديد لاستعراض سياسات العلم والتكنولوجيا والابتكار الذي وضعه مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية؛
- 27 تشدد على أهمية تحسين التنسيق والاتساق فيما بين الآليات القائمة، بما فيها آلية تيسير التكنولوجيا ووكالات الأمم المتحدة والمنظمات الدولية في تقديم الدعم إلى الدول الأعضاء في ميدان العلوم والتكنولوجيات والابتكارات الموجهة صوب أولويات التنمية واحتياجاتها؛
- 28 تدعو اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية وآلية تيسير التكنولوجيا إلى تعزيز أوجه التآزر وتحقيق التعاضد في أعمالهما المتعلقة بالعلم والتكنولوجيا والابتكار، وتدعو الأمانة العامة إلى تنسيق مواعيد اجتماعاتهما من أجل تفادى التداخل وضمان الاتساق والتنسيق بين الكيانين؛
- 29 تواصل تشجيع فريق العمل المشترك بين وكالات الأمم المتحدة المعني بتسخير العلم والتكنولوجيا والابتكار لأغراض أهداف التنمية المستدامة على مواصلة تحسين وتحديث مسحه للأنشطة المتعلقة بالعلم والتكنولوجيا والابتكار في منظومة الأمم المتحدة بهدف توجيه المزيد من الجهود نحو التعاون وبناء القدرات وصياغة مشورة متسقة لفائدة الدول الأعضاء التي تعمل على النهوض بالأطر الوطنية للعلم والتكنولوجيا والابتكار ضمن خطة عام 2030، بسبل منها البرنامج التجريبي العالمي بشأن تسخير العلم والتكنولوجيا والابتكار لأغراض إعداد خرائط الطريق المتعلقة بأهداف التنمية المستدامة؛
- 30 تكرر دعوتها إلى تقديم تبرعات من أجل توفير الموارد من القطاعين العام والخاص معا
 لدعم التفعيل الكامل لجميع عناصر آلية تيسير التكنولوجيا؛

21-18097 12/13

- 31 تشجع المنظمة العالمية للملكية الفكرية على مواصلة القيام بأنشطة الدعم التقني، بما في ذلك مساعدة البلدان على تصميم ووضع وتنفيذ استراتيجيات وطنية للملكية الفكرية والابتكار تتواءم مع استراتيجياتها في مجال التنمية؛
- 32 ترجب بتفعيل بنك التكنولوجيا لأقل البلدان نموا، وتهيب بالدول الأعضاء وغيرها من الجهات صاحبة المصلحة إلى أن تقدم التبرعات لتمويل الصندوق الاستئماني لبنك التكنولوجيا لكي يتسنى له تحقيق أهدافه في مجال العلم والتكنولوجيا والابتكار لفائدة أقل البلدان نموا؛
- 33 تواصل تشجيع منظومة الأمم المتحدة على أن تؤدي دورا نشطا في توثيق الصلة بالهيئات الاستشارية العلمية الوطنية لكي تسخّر على النحو الأمثل العلم والتكنولوجيا والابتكار لأغراض أهداف التنمية المستدامة، وتتطلع إلى موافاتها بمعلومات مستكملة بشأن الإجراءات المتخذة وبما تتمخّض عنها من نتائج من خلال تقرير اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية؛
- 34 − تهيب بصناديق الأمم المتحدة وبرامجها ووكالاتها المتخصصة أن تقدم، بناء على طلب الدول الأعضاء، الدعم للتعاون التقني والعلمي والتعاون بين الشامال والجنوب وفيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي والإقليمي والدولي فيما يتعلق بالوصول إلى العلم والتكنولوجيا والابتكار وتبادل المعلومات بشروط متفق عليها؛
- 35 تكرر دعوتها إلى مواصلة التعاون بين كيانات الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى والمجتمع المدنى والقطاع الخاص في مجال تنفيذ نتائج القمة العالمية لمجتمع المعلومات؛
- 36 تؤكد مجدد/ الالتزام الوارد في صهم خطة عام 2030 بعدم ترك أحد خلف الركب والتعهد باتخاذ مزيد من الخطوات الملموسة لدعم الأشخاص الذين يعيشون أوضاعا هشة وأشد البلدان ضعفا والوصول أولا إلى من هم أشد تخلفا عن الركب؛
- 37 تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والسبعين تقريراً عن تنفيذ هذا القرار وتوصياتٍ للمتابعة مستقبلا، بما في ذلك الدروس المستفادة في مجال إدماج سياسات العلم والتكنولوجيا والابتكار في الاستراتيجيات الإنمائية الوطنية وتوصيات عملية في مجال دعم تنفيذ خطة عام 2030، وتقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثامنة والسبعين البند الفرعي المعنون "تسخير العلم والتكنولوجيا والابتكار لأغراض التنمية المستدامة" في إطار البند المعنون "العولمة والترابط".